



شركة الكويت
والشرق الأوسط
للاستثمار المالي ش.م.ك.ع
KUWAIT AND MIDDLE EAST
FINANCIAL INVESTMENT
COMPANY k.s.c.p.

الكويت في 12 سبتمبر 2023

المحترمين

السادة / شركة بورصة الكويت
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،


الموضوع: اجتماع جمعية حملة الوحدات لصندوق بوابة الخليج

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، يسرنا أن نخاطركم بأنه قد تحدد يوم الإثنين الموافق 2/10/2023 لإنعقاد جمعية حملة وحدات صندوق بوابة الخليج، وذلك في تمام الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً بمقر شركة الكويت والشرق الأوسط للإستثمار المالي الكائن في القبلة - المنطقة التجارية الأولى - قطعة 1- قسيمة 1 - شارع الخليج العربي - برج خالد - مقابل قصر السيف الدور (6) مدينة الكويت.

نرفق لكم طيه دعوة حضور اجتماع جمعية حملة الوحدات لصندوق بوابة الخليج وجدول الأعمال.

وتفضلاً بقبول فائق التقدير والاحترام،،،

محمد جعفر محمد علي
مدير تنفيذي - مجموعة إدارة الأصول





دعوة لحضور اجتماع جمعية حملة الوحدات لصندوق بوابة الخليج

يسر شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي بصفتها مدير صندوق بوابة الخليج دعوتكم لحضور اجتماع جمعية حملة الوحدات المقرر انعقاده في تمام الساعة الحادية عشر والنصف صباحا من يوم الإثنين الموافق 2023/10/10 في مقر الشركة الكائن في القبلة - المنطقة التجارية الأولى - قطعة 1- قسيمة 1 - شارع الخليج العربي - برج خالد - مقابل قصر السيف الدور (6) مدينة الكويت.

وذلك لمناقشة البنود التالية:

1. تعيين أمين سر للجمعية ليقوم بتحrir محضر الاجتماع بما في ذلك المداولات والقرارات المقترحة وتسجيل نتيجة التصويت عليها.
2. عرض تقرير مدير الصندوق عن نشاط الصندوق ومركزه المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
3. الاطلاع على تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية السنوية المدققة للصندوق للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
4. الاطلاع على البيانات المالية السنوية المدققة للصندوق للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
5. الاطلاع على تقرير مراقب الإستثمار.
6. الموافقة على تعديل المادة الخامسة عشر من النظام الأساسي للصندوق.

في حال عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لصحة انعقاد إجتماع جمعية حملة الوحدات لصندوق بوابة الخليج، سوف يتم تأجيل الاجتماع الى يوم الثلاثاء الموافق 2023/10/10 في نفس الموعد والمكان،

لاستلام بطاقات الدعوة لحضور الجمعية بصفته شخصيه، يرجى مراجعة الشركة الخليجية لحفظ الاوراق المالية - شرق - شارع مبارك الكبير - مقابل بنك الخليج الرئيسي - عمارة زيد الكاظمي - الدور الرابع - هاتف 22250600.


للإستفسار أو لمزيد من المعلومات وإستلام نسخة من جدول الأعمال ، يرجى الاتصال على شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي "كميفك" هاتف رقم 22255519 / 22255048 .

وتفضليا بقبول فائق التقدير والاحترام،،،



مدير الصندوق

شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي



**جدول أعمال جمعية حملة الوحدات لصندوق بوابة الخليج المزمع انعقاده
يوم الإثنين الموافق 2023/10/2 في تمام الساعة الحادية عشر والنصف
صباحاً**

1. تعيين أمين سر للجمعية ليقوم بتحrir محضر الاجتماع بما في ذلك المداولات والقرارات المقترحة وتسجيل نتيجة التصويت عليها.
2. عرض تقرير مدير الصندوق عن نشاط الصندوق ومركذه المالي للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
3. الاطلاع على تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية السنوية المدققة للصندوق للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
4. الاطلاع على البيانات المالية السنوية المدققة للصندوق للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022.
5. الاطلاع على تقرير مراقب الاستثمار.
6. الموافقة على تعديل المادة الخامسة عشر من النظام الأساسي للصندوق.

المادة الخامسة عشر		
النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	
<p>ضوابط الاستثمار</p> <p>يلتزم الصندوق بالضوابط التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. عدم تملك نسبة تزيد عن 10% من جميع الأوراق المالية لمصدر واحد 2. دون الإخلال بالبند (1) أعلاه، يجوز للصندوق أن يستثمر ما نسبته 15% كحد أقصى من صافي قيمة أصوله في أي صكوك أو سندات صادرة عن حكومات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو بضمها في وقت الاستثمار . 	<p>ضوابط الاستثمار</p> <p>يلتزم الصندوق بالضوابط التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. عدم تملك نسبة تزيد عن 10% من جميع الأوراق المالية لمصدر واحد 2. عدم تجاوز استثمارات صندوق الاستثمار في أوراق مالية صادرة عن مصدر واحد نسبة 20% من صافي قيمة أصول الصندوق. 3. دون الإخلال بالبند (1) أعلاه، يجوز للصندوق أن يستثمر ما نسبته 15% كحد أقصى من صافي قيمة 	ضوابط الاستثمار

<p>3. يجوز للصندوق ان يستثمر ما نسبته 25% كحد اقصى من صافي قيمة اصوله في صناديق إستثمار أخرى غير مدرجة مرخصة من الهيئة أو خاضعة لجهة رقابية أخرى على أن يتم الالتزام بالآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. أن يقتصر الإستثمار على صناديق الأوراق المالية. ب. لا يتم إدارة أي من تلك الصناديق من قبل نفس مدير الصندوق. ج. لا يتجاوز الإستثمار بصفة الصندوق واحد ما نسبته 15% كحد أقصى من صافي قيمة اصوله. د. لا يتجاوز الإستثمار في صناديق مدارة من مدير واحد ما نسبته 15% من صافي قيمة اصول الصندوق. <p>4. يجوز للصندوق ان يستثمر أكثر من 50% من صافي قيمة اصوله في أسهم اي شركة مدرجة على أن لا يتجاوز ذلك نسبة القيمة السوقية للشركة إلى إجمالي القيمة السوقية ككل.</p> <p>5. يجوز للصندوق أن تكون جميع إستثماراته في فترات معينة في بورصة الكويت، وفقا بما يراه مدير الصندوق في مصلحة حملة الوحدات. ويجوز للصندوق ان يستثمر ما نسبته 50% كحد اقصى من صافي قيمة اصول الصندوق في جميع الأسواق الخليجية الأخرى.</p> <p>6. يجب الا يزيد الإستثمار في أسهم قطاع واحد عن 50% (خمسين بالمائة) من صافي قيمة اصول الصندوق.</p> <p>7. لا يجوز للصندوق إستثمار أكثر من 20% من صافي قيمة اصوله في اسهم شركات غير مدرجة.</p> <p>8. يجوز للمدير إستثمار أموال الصندوق من خلال الأدوات المالية المختلفة والمشتقات المالية بنسبة 20% من صافي قيمة اصول الصندوق على سبيل المثال لا الحصر (عقود السوق الاجل، التداول بالهامش، إتفاقيات إعادة الشراء، التداول في سوق الخيارات) التي يتم تنظيمها والموافقة على التعامل بها داخل بورصة الكويت للأوراق المالية والأسواق الخليجية الأخرى.</p> <p>9. يجوز استثمار الفوائض المالية في شكل ودائع قصيرة ومتوسطة الأجل حتى توافر فرص استثمارية أخرى.</p> <p>10. يجب الا يزيد الاستثمار في أسهم قطاع واحد عن 50% (خمسين بالمائة) من صافي قيمة اصول الصندوق.</p> <p>11. يجب الا يحتفظ مدير الصندوق بأموال نقدية او ما يعادلها إلا إذا كان ذلك لضرورة تستدعيها أحد الأمور التالية:</p>	<p>أصوله في أي صكوك أو سندات صادرة عن حكومات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أو بضمها في وقت الاستثمار.</p> <p>4. لا يجوز ان يتعدى الاستثمار في بورصة الكويت للأوراق المالية عن 75% من القيمة الصافية لأصول الصندوق واستثمارباقي في أسواق المال الخليجية.</p> <p>5. يجوز للصندوق ان يستثمر أكثر من 20% من صافي قيمة اصوله في أسهم اي شركة مدرجة على لا يتجاوز ذلك نسبة القيمة السوقية للشركة الى اجمالي القيمة السوقية للسوق ككل.</p> <p>6. لا يجوز للصندوق استثمار أكثر من 20% من صافي قيمة اصوله في أسهم شركات غير مدرجة.</p> <p>7. يجوز للمدير استثمار أموال الصندوق من خلال الأدوات المالية المختلفة والمشتقات المالية بنسبة 20% من صافي قيمة اصول الصندوق على سبيل المثال لا الحصر (عقود السوق الاجل، التداول بالهامش، إتفاقيات إعادة الشراء، التداول في سوق الخيارات) التي يتم تنظيمها والموافقة على التعامل بها داخل بورصة الكويت للأوراق المالية والأسواق الخليجية الأخرى.</p> <p>8. استثمار ما لا يتجاوز 20% من صافي قيمة اصول الصندوق في الإصدارات الأولية والاكتتابات العامة والخاصة المتوقع ادراجها.</p> <p>9. يجوز استثمار الفوائض المالية في شكل ودائع قصيرة ومتوسطة الأجل حتى توافر فرص استثمارية أخرى.</p> <p>10. يجب الا يزيد الاستثمار في أسهم قطاع واحد عن 50% (خمسين بالمائة) من صافي قيمة اصول الصندوق.</p> <p>11. يجب الا يحتفظ مدير الصندوق بأموال نقدية او ما يعادلها إلا إذا كان ذلك لضرورة تستدعيها أحد الأمور التالية:</p>
---	--

<p>٩. إستثمار ما لا يتجاوز 20% من صافي قيمة أصول الصندوق في الإصدارات الأولية والإكتتابات العامة والخاصة المتوقع إدراجها.</p> <p>١٠. يجب الا يحتفظ مدير الصندوق بأموال نقدية او ما يعادلها من الودائع القصيرة والمتوسطة الآجل إلا إذا كان ذلك لضرورة تستدعيها أحد الأمور التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> • تلبية طلبات استرداد الوحدات • حسن إدارة الصندوق وفقا لأهداف الصندوق الاستثمارية والأغراض المكملة لتلك الأهداف. <p>ويلتزم في ذلك ببذل عناية الشخص الحريص بما يحقق مصلحة الصندوق وحملة الوحدات ولا يسري حكم هذا البند خلال السنة الأولى من صدور الترخيص النهائي للصندوق.</p> <p>١١. القيود على الاستثمار</p> <p>يحظر على الصندوق القيام بأي من الأمور الآتية،</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. منح الائتمان . ب. منح القروض أو إعطاء الضمانات والكفاليات ت. التعامل بالسلع والعقارات ث. ضمان الإصدارات كضمان رئيسي ج. رهن أو منح أي إمتياز لصالح الغير على أي من أموال الصندوق وبأي شكل من الأشكال. ح. خصم شيكات 	<ul style="list-style-type: none"> • تلبية طلبات استرداد الوحدات • حسن إدارة الصندوق وفقا لأهداف الصندوق الاستثمارية والأغراض المكملة لتلك الأهداف. <p>ويلتزم في ذلك ببذل عناية الشخص الحريص بما يحقق مصلحة الصندوق وحملة الوحدات ولا يسري حكم هذا البند خلال السنة الأولى من صدور الترخيص النهائي للصندوق.</p> <p>القيود على الاستثمار</p> <p>١- يحظر على الصندوق القيام بأي من الأمور</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. منح الائتمان . ب. شراء أي ورقة مالية صادرة عن الشركة المديرة للصندوق أو أي من شركاتها التابعة لها إلا في حدود القواعد المقررة في القانون واللائحة ت. شراء أي ورقة مالية للجهة التي يكون مدير الصندوق هو مدير الإكتتاب أو وكيل الإكتتاب(البيع) لها إلا في حدود القواعد المقررة في القانون واللائحة. <p>ولا تعتبر الإيداعات لدى البنوك وفقا لنظم الودائع لديها أو أدوات الدين أو أي أدوات مالية أو إذا كانت عبارة عن أداة دين أو أداة مالية مطروحة للبيع في السوق الأولية أو السوق الثانوية من أوجه الائتمان المحظوظ القيام به من قبل الصندوق</p> <p>استراتيجية الصندوق تجمع ما بين التركيز على التحليل الأساسي والفنى للأسهم وبين التركيز على القطاعات والدول التي تحمل الجاذبية الأكثـر لتحقيق النمو بالإضافة إلى التركيز على تنوع المحفظة الاستثمارية،</p>
---	---



	سيقوم مدير الصندوق بتطبيق إدارة فاعلة للنقد طبقاً للجدوى الاقتصادية.	
--	---	--

وتفضلاً بقبول فائق التقدير والإحترام ،،


مدير الصندوق

شركة الكويت والشرق الأوسط للاستثمار المالي

